

قرار رقم (٨٩٨) لسنة ٢٠٢٢

بتاريخ ٢٠٢٢/ ١٠ / ٣٠

بشأن تجديد قيد شركة يونيون للوساطة في التأمين ش.م.م.

Union Insurance Brokerage

بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة

رئيس الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٥٩ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون شركات المساهمة وشركات التوصية بالأسهم والشركات ذات المسؤولية المحدودة وشركة الشخص الواحد ولائحته التنفيذية وتعديلاتها، وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر ولائحته التنفيذية وتعديلاتها،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية،

وعلى قرار الهيئة رقم (١٦٣٠) لسنة ٢٠١٩ بتاريخ ٢٠١٩/١٢/٢٤ بقيد شركة يونيون للوساطة في التأمين ش.م.م. Union Insurance Brokerage بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة تحت رقم (٩٨) لمدة ثلاث سنوات تنتهي في ٢٠٢٢/١٢/٢٣،

وعلى الطلب المقدم من الشركة بشأن تجديد قيدها بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة، وعلى مذكرة الإدارة المركزية لتأسيس وترخيص الشركات المعدة في هذا الشأن.

قرر

المادة (١): تجديد قيد شركة يونيون للوساطة في التأمين ش.م.م. Union Insurance Brokerage بسجل وسطاء التأمين (شخص اعتباري) بالهيئة - والكانن مقرها : ٣ شارع مصدق - الدقي - الجيزة

المادة (٢): النشاط المرخص به للشركة : (الوساطة في التأمين) .

المادة (٣): يسري هذا القرار لمدة ثلاث سنوات اعتباراً من ٢٠٢٢/١٢/٢٤ وعلى الجهات المعنية تنفيذه كل فيما يخصه.

رئيس مجلس إدارة
الهيئة العامة للرقابة المالية
د. محمد فريد صالح



٤٦٠٧٦